

17-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة-كنا نصلي مع رسول الله في شدة

الحر -الشيخ صالح الفوزان-كبار العلماء

صالح الفوزان

عنانس ابن مالك رضي الله عنه قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهة او من الارض بسط ثوبه فسجد عليه. نعم. وهذا الحديث فيه ان الصحابة - 00:00:00
يصلون خلف النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر. في شدة الحر وتكون الارض حارة من اشعة الشمس فاذا لم يستطع احدهم السجود على الارض من شدة الحرارة فانه يسجد على ثوبه - 00:00:24
اجعل بينه وبين حرارة الارض وقاية. دل هذا على انه لا بأس ان يجعل الانسان تحت جبهته ما يقيه من الازى اذا سجد ان تكون الارض حارة او فيها حصى او شوك يتأذى به - 00:00:44
فلا بأس ان يضع شيئاً يقيه مما يؤذيه لانهم فعلوا ذلك خلف النبي صلى الله عليه وسلم واقهرهم على ذلك. لكن يشكل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اشتد الحر - 00:01:07
فابردوا للصلاة فان شدة الحر من فيحي جهنم النبي صلى الله عليه وسلم امر بالابراء بالصلاة حتى ينكسر الحر. وهذا الحديث يدل على انهم يصلون في الحر. فما الجواب؟ الجواب - 00:01:25
ان انه لا يلزم من الابراج بالصلاة ان تذهب الحرارة نهائياً ان تذهب الحرارة من الارض نهائياً فليبقى منها شيء فلا تعارض بين الحديثين فيبرد بالصلاة في شدة الحر وان لم تزل الحرارة نهائياً من الارض - 00:01:41